



مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية

اسم المقال: أسماء علم الكلام دراسة تحليلية نقدية

اسم الكاتب: د. أحمد عبد الجليل الزبيبي

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/906>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/10 04:12 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على

info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

<https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



أسماء علم الكلام دراسة تحليلية نقدية

* د. أحمد عبد الجليل الزبيبي

الملخص

لعلم الكلام أسماء متعددة شاع استعمالها بمعنى واحد إلا أن بعض العلماء قد فرق بين بعض الأسماء واستعملها بمعنى خاص، فهل لذلك ثمرة علمية أو عملية؟ وسيتحقق هذا البحث أيضاً في معاني تلك الأسماء، وسبب التسمية بها، ومتى ظهرت؟

* أستاذ مساعد قسم العقائد والأديان - كلية الشريعة - جامعة دمشق.

Names of theology in Islam A critical analysis study

Dr. Ahmed Abdul jalil Al Zebibi*

Abstract

The Islamic theology (eulim alkalam) have several names, commonly used in one meaning, but some scientists have differentiated among some names and used them in private meaning. so is this have any scientific or practical purpose?

The search will discuss meanings of that names and the cause of taking that naming and when it was appeared?.

*Department of Beliefs and Religions-Faculty of Sharia- Damascus University.

المقدمة:

تتعدد الأسماء التي يُعرف بها علم التوحيد أو علم الكلام، وهذه الأسماء متداولة في الاستعمال الشائع، وموضوعها واحدٌ على الأعمّ الأغلب، وقد ظهرت في أوقاتٍ مختلفةٍ على أنَّ بعض العلماء قد يستعمل بعضها بمعنى خاصٍ، فهل لذلك ثمرة علميةٌ أو عمليةٌ؟ هذا ما سيكشف عنه البحث، كما سيتحقق البحث القول في معانيها، وسبب التسمية لكل منها - مع العلم بأنَّه ذكر في بعضها أقوالٌ متباعدةٌ - ومتى ظهرت؟. ولعلنا بذلك نلقي شيئاً من الضوء على تاريخ هذا العلم وتطوره، ونقوم بعض الأخطاء. وقد اعتمدت في البحث المنهج التحليلي، والوصفي، والنقدي عند الحاجة. وهذه الأسماء مرتبة بحسب زمن استعمالها على النحو الآتي:

1- الفقه الأكبر:

وهي أقدم تسميةٍ معروفةٍ لهذا العلم، وصاحبها هو الإمام أبو حنيفة (ت 150هـ) صاحب المذهب الفقهي المعروف⁽¹⁾ الذي يحظى بمكانةٍ مرموقةٍ في تأسيس علم الكلام أيضاً. وقد نقل عنه أحد أتباعه المتأخرین قوله - رحمه الله - في بعض رسائله ملاخصته: «اعلم أنَّ الفقه في أصول الدين أفضل من الفقه في فروع الأحكام .. والفقه معرفة النفس ما يصح لها من الاعتقادات والعمليات، وما يجب عليها منها .. وما يتعلق منها بالاعتقادات هو الفقه الأكبر، وما يتعلق بالعمليات فهو الفقه»⁽²⁾؛ أي الأصغر، ويلاحظ في قوله هذا أمور ثلاثة: 1- أنَّ الكلمة الفقه أصلاً في القرآن الكريم هو قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَّقَهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنَذِّرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبه/122] وهي في اللغة كما يقول الشريف الجرجاني: عبارةٌ عن فهم غرض المتكلم من كلامه⁽³⁾. أما

¹) انظر: كشاف اصطلاحات الفنون للثانوي 1/29، وعلم الكلام ومدارسه للدكتور فيصل بدير عون ص 53، والمدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 21.

²) هو البياضي في كتابه: إشارات المرام من عبارات الإمام ص 28-30، وانظر شرح المقاصد للتفازاني 1/6.

³) التعريفات للجرياني ص 216.

معناها الاصطلاحى الدقيق فهو استبطاط الأحكام العملية من أدلتها التفصيلية الشرعية، فقد تحدّد فيما بعد عصر التابعين، وقد فسّرها أبو حنيفة على أي حالٍ بما يشمل الفقه الاعتقادي، والفقه العملي⁽¹⁾.

2- يميّز الإمام بين هذين النوعين من الأحكام الشرعية، فما يتعلّق بالأصول الاعتقادية هو علم الفقه الأكبر، وما يتعلّق بالفروع العملية هو علم الفقه، ويرفع الإمام من مكانة الأول الذي هو باحث بالأصول على الثاني الذي هو باحث بالفروع.

3- أنَّ العلم بهذين النوعين من الأحكام ينبغي أن يقوم على الحجَّة الواضحة والدليل الصحيح، سواءً كان مصدر هذا الدليل شرعاً أم عقلياً أم مستبطاً من الشرع أم متلقاً معه؛ ليكون جديراً بما سماه الإمام (فقه النفس)، لمعرفة ما يجوز لها وما يجب عليها؛ لذا استخلص البياضي من مجموع أقوال إمامه التعريف الآتي: الفقه الأكبر هو معرفة النفس - عن الأدلة - ما يصحُّ لها وما يجب عليها من العقائد الدينية⁽²⁾.

ومن المؤلفات تحت هذا الاسم كتاب (الفقه الأكبر) لأبي حنيفة ت(150هـ)، وقد شرحه الملا علي القاري ت(1014هـ)، كما شرحه أحمد بن محمد المغنىاوي ت(1090هـ).

- 2 علم الكلام:

مركَبٌ إضافيٌ جُعلَ عَلِمًا لِعِلْمٍ مخصوص، وسوف نقف على تعريف أجزائه ثم نذكر معناه الاصطلاحى. العلم لغة: نقىض الجهل، وعلم الشيء عرفه⁽³⁾.

ويطلق لفظ العلم على ثلاثة معانٍ:

1- الإدراك عن دليلٍ، لا الإدراك مطلقاً.

2- الملكرة التي هي تابعة للإدراك في الحصول ووسيلة إليه في البقاء.

¹) المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 21.

²) إشارات المرام من عبارات الإمام للبياضي ص 30، والمدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 10-11.

³) انظر: لسان العرب لابن منظور (علم) 10/263، ومختار الصحاح للرازي ص 387.

3- متعلق بالإدراك الذي هو المسائل إما حقيقة عرفية وإما اصطلاحية وإما مجاز مشهور. وإن جعل الباحث أسماء العلوم المدونة - مثل علم الفقه، وعلم التححو - مطلقةً على الأصول والقواعد وإدراكتها، والمملكة الحاصلة على سواء، صحيح، وكذا لفظ العلم⁽¹⁾.

والكلام: اسم جنس يقع على القليل والكثير؛ لأنّه يشمل حرفاً أو أكثر من حروف المعاني والمباني. وأما الكلم فلا يكون أقلّ من ثلاثة كلمات⁽²⁾. وفي أصل اللغة: الأصوات المفيدة. وعند المتكلمين: المعنى القائم بالنفس الذي يعبر عنه بالألفاظ. وفي اصطلاح النّحاة: الجملة المركبة المفيدة، نحو: جاء الشّتاء، أو شبهها مما يكتفي بنفسه، نحو: يا علي⁽³⁾. وعلى هذا يكون الكلام المستعمل عند المتكلمين في تسمية علم التّوحيد أخصّ منه عند اللّغويين؛ لأنّه الخاصّ بأصول الدين، وأبواب النّظر والجدل فيها.

أما تعريف علم الكلام اصطلاحاً فقد عرّفه الثقازاني (ت 792هـ) بقوله: «هو العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية»⁽⁴⁾. وهذا مناسبٌ لتعريفهم الفقه بالمعنى الاصطلاحي السابق الذكر.

وعرّفه الإيجي (ت 756هـ) بقوله: «علم يقتدرُ معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشّبه، والمراد بالعقائد ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل. وبالدينية المنسوبة إلى دين محمد عليه السلام، فإنّ الخصم وإن خطّناه لا نخرجُه من علماء الكلام»⁽⁵⁾. واضحٌ من هذا التعريف أنّ لعلم الكلام جانبيين: الأول إيجائي يهدف إلى إثبات العقائد الدينية بالبراهين والأدلة المختلفة التقليدية والعلقانية، والثاني سلبي يقصد منه تزييف

¹ كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي 1/4.

² انظر: مختار الصحاح (كلم) ص 496، وكشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي 2/1370.

³ المعجم الوسيط (كلم) 2/796.

⁴ شرح المقاصد 1/5.

⁵ شرح المواقف للشريف الجرجاني 1/34-38.

إبطال كلّ ما ينافق أو يعارضناك العقائد من شبهٍ وأوهام. وهو تعريفٌ للعلم بثمرته، كما هو ظاهر⁽¹⁾.

وعرفه ابن خلدون (ت 807هـ) بقوله: «علمٌ يتضمن الحاجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والرّد على المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة»⁽²⁾. ويبدو أنه لم يدخل كلام الفرق المبتدعة فيه، مع أنَّ الكلام -حسب تعريف الإيجي- يضمُّ مدارس وجهوداً عدّة ليس مقصودها بالضرورة الحاجاج عن العقائد الإيمانية السنّية. وهو ما نشهد له لدى الغزالى (ت 505هـ) من قبل⁽³⁾ الذي يقول: «وإنما مقصوده حفظ عقيدة أهل السنة وحراستها عن تشويش أهل البدعة»⁽⁴⁾.

ويمكن أن يقال في تعريف هذا العلم أيضاً: إنَّه العلم الذي يبحثُ فيه عن الأحكام الشرعية الاعتقادية التي تتعلق بالإلهيات أو النبوات أو السمعيات من أجل البرهنة عليها ودفع الشبه عنها⁽⁵⁾.

وإنما موضوع⁽⁶⁾ علم الكلام فقد تطور تبعاً للأطوار المختلفة التي مرّ بها هذا العلم، فيرى المتقدمون أنَّ موضوعه: هو ذات الله تعالى وصفاته، ومن هنا انحصرت أبحاثهم في معرفة الله تعالى وصفاته، وما يتفرّع عنها من أحوال النبوة والمَعَاد، ولم يلتفتوا إلى البحث في أحوال الموجودات إلا قليلاً وعلى قدر الحاجة.

وذهب الغزالى (ت 505هـ) إلى أنَّه الموجودُ من حيث هو موجودٌ، ممكناً كان أو واجباً، ولكنه يتميّز عن العلم الإلهي عند الفلاسفة -المشارك له بالموضوع نفسه- بكون البحث

¹) التحقيق الثامن في علم الكلام للظواهري ص 2.

²) المقدمة ص 507

³) انظر: المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعى ص 14.

⁴) المنفذ من الضلال ص 39. وانظر: إحياء علوم الدين للغزالى /1. 117/1.

⁵) المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعى ص 16-17.

⁶) موضوع كل علم: ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية، كبين الإنسان لعلم الطب، فإنه يبحث فيه عن أحواله من حيث الصحة والمرض، وكالكلمات لعلم النحو، فإنه يبحث فيه عن أحوالها من حيث الإعراب والبناء. التعريفات للجرجاني ص 305.

فيه جارياً على قانون الإسلام، بخلاف البحث في العلم الإلهي فإنه على قانون عقولهم وافق الإسلام أو خالفه.

وذهب المتأخرون إلى أنَّ موضوعه هو المعلوم من حيث يتعلَّق به إثبات العقائد الدينية تعليقاً قريباً أو بعيداً⁽¹⁾. وبهذا أصبح موضوع علم الكلام أعمَّ المفهومات كلَّها؛ إذ اندرجت تحته موضوعاتُ جميع العلوم، وسيأتي إيضاح ذلك.

و(علم الكلام) هو أشهر أسماء هذا العلم منذ نشأته حتى وقتنا الحاضر⁽²⁾. ويبدو أنه قد ظهر معاصرًا لسابقه؛ أي في القرن الثاني أيضاً، إذ يُروى عن أبي حنيفة (ت 150 هـ) ومالك⁽³⁾ (ت 179 هـ) والشافعي⁽⁴⁾ (ت 204 هـ) وغيرهم أنَّهم تعرضوا للحكم على الكلام والمتكلمين، كما ينسب مثلُ ذلك إلى جعفر الصادق (ت 148 هـ). فيروى عن أبي حنيفة قوله: «لعن الله عمرو بن عبيد (ت 143 هـ) فإنه فتح للناس الطريق إلى الكلام فيما لا يعنيهم من الكلام»⁽⁵⁾. ويرى أحد الباحثين أنَّ الأولى كون الكلام مأخوذاً من كلام جعفر الصادق، فهو متقدَّم على مالك وأستاذ أبي حنيفة. وأقول: ما المانع من كون التسمية قد ظهرت نتيجة لموافقت هؤلاء الأئمة جميعاً من الذين تكلموا الكلام البدعي، لا نسبة إلى واحد منهم بعينه؟⁽⁶⁾ وأفاض الغزالى⁽⁷⁾ (ت 505 هـ) في نقل أقوال الأئمة في كتابه: (إحياء علوم الدين)، ومما أورده أنَّ حجَّةَ مالكٍ في رفض الكلام والمتكلمين كانت أنَّهم قومٌ على استعدادٍ أنْ يغيروا دينهم طبقاً لوجاهة البراهين التي تعرض لهم أو تعرض عليهم، وفي ذلك يقول: «رأيت

¹) انظر: شرح المقاصد 1/11-11، ومفتاح السعادة لطاش كيري زادة 20/2، وكشف اصطلاحات الفنون للثانوي 30/1

²) انظر: علم الكلام ومدارسه للدكتور فيصل بيبر عنون ص 53، وبداية المعرفة منهجية حديثة في علم الكلام للشيخ حسن مكي العالمي ص 32.

³) صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام للسيوطى ص 101.
⁴) انظر: بداية المعرفة منهجية حديثة في علم الكلام للشيخ حسن مكي العالمي ص 33. وأوافقه القول بأن إطلاق الكلام اصطلاحاً على علم مستقل له فنه وقواعده قد ظهر في كلام المتأخرین عن هؤلاء. المرجع السابق ص 34. وذكر البغدادي جعفر بن محمد الصادق في طبقة المتكلمين التي تلَّى طبقة التابعين. انظر: أصول الدين ص 307.

إن جاء عالم الكلام من هو أجدل منه أيدع دينه كل يوم لدين جديد؟!»، وقال الشافعي: «لو علم الناس ما في الكلام من الأهواء لفروا منه فرارهم من الأسد»، وقال أيضاً: «حکمی في أصحاب الكلام أن يضرموا بالجريدة ويطاف بهم في القبائل والعشائر، ويقال: هذا جزء من ترك الكتاب والسنّة وأخذ في الكلام»، وقال أحمد بن حنبل (ت 241هـ): «لا يفلح صاحب الكلام أبداً، ولا تكاد ترى أحداً نظر في الكلام إلا وفي قلبه دغل»، وبالغ في ذمه حتى هجر الحارث بن أسدٍ المحاسبي (ت 243هـ) مع زهده وورعه بسبب تصنيف كتاباً في الرد على المبتدة، وقال له: «ويحك ألسنت تحكي بدعتم أولًا ثم ترد عليهم، ألسنت تحمل الناس بتصنيفك على مطالعة البدعة والتقرّر في تلك الشبهات فيدعونهم ذلك إلى الرأي والبحث!»⁽¹⁾.

وأمّا إطلاق علم الكلام بالمعنى الاصطلاحي الذي نحن بصدده فله تفسيراتٌ مختلفةٌ أوصلها النقاشاني (ت 786هـ) إلى ثمانية أقوالٍ نوردها مع التعليق عليها على النحو الآتي⁽²⁾:

1-أن عنوان مباحث المتكلمين في العقائد كان: الكلام في كذا، والكلام في كذا.. كما في كتاب (الإبانة) للإمام الأشعري (ت 324هـ) و(المعني) للقاضي عبد الجبار (ت 415هـ) بيد أن تأليف هذه الكتب هو لاحق لظهور هذه التسمية فلا يصلح سبباً لفسير ظهورها.

¹) إحياء علوم الدين للغزالى 114/1. ويحمل النهي عن الكلام المرجوى عن الأئمة على كلام أهل البدع المخالف لكتاب والسنة بدليل أن الأئمة أنفسهم قد تكلموا، فألف أبو حنيفة كتاب: الفقه الأكبر، والوصية، والعالم والمتعلم، وناظر الشافعي فحصاً الفرد وغيره، وألف كتابين أحدهما في تصحیح النبوة والرد على البراهمة، والثاني في الرد على أهل الأهواء. وينذر البغدادي أنه المتكلم الثاني من الفقهاء بعد أبي حنيفة. (انظر: كتابه أصول الدين ص 308) وألف أحمد بن حنبل رسالة في الرد على الزادة والجهمية، وكل هذا لا يدعو أن يكون مثالكalam. وذكر البغدادي أيضاً أن الحارث بن أسد المحاسبي من تلامذة الشافعی الجامعين بين علم الفقه والكلام وقال: «وعلى كتبه في الكلام والفقه والحديث معمول متكلمي أصحابنا وفقهائهم وصوفيتهم». المرجع السابق ص 308-309.
²) انظر: شرح العقائد النسفية ص 53.

2- أن مسألة كلام الله تعالى وأنه قدّيم أو حادث، كانت أشهر مباحثه وأكثرها نزاعاً وجداً، وكان ذلك بين المعتزلة وأهل السنة وعلى رأسهم الإمام أحمد (ت 241هـ)، وذكر هذا السبب أيضاً الشهريستاني (ت 548هـ)، فقال: «ثم طالع بعد ذلك شيخ المعتزلة كتب الفلسفه حين نشرت أيام المؤمنون (ت 218هـ) فخلطت مناهجها بمناهج الكلام وأفردت لها فتاوى من فنون العلم، وسمتها باسم الكلام؛ إما لأنَّ أظهر مسألة تكلموا فيها وتقاتلوا عليها هي مسألة الكلام، فسمى النوع باسمها..»⁽¹⁾ وذكره الشيخ محمد عبده أيضاً في أول الأسباب الثلاثة التي ذكرها في ظهور التسمية⁽²⁾.

ويرى أحد الباحثين أن أقوى سبب يمكن الاطمئنان إليه في تعليل التسمية هو السبب الأول - في عده - الذي يظهر منه أن التسمية ترجع إلى الخلافات الكبيرة التي نشأت في القرون الأولى حول القرآن، وهل هو كلام الله؟ وهل هو محدث أو قدّيم؟⁽³⁾. ويقول أيضاً: وقد أجمع كثير من المؤرخين على أن هذه النقطة بالذات هي السبب الرئيس في تسمية هذا العلم بـ(علم الكلام)، وسوف نرى أن مشكلة الكلام الإلهي كانت من المشاكل الرئيسية التي أثيرت حولها شكوك كثيرة، بل إنها تعدّت مرحلة الشكوك إلى مرحلة القتل وسفك الدماء⁽⁴⁾.

¹) انظر الملل والنحل 1/36. وحدثت هذه الفتنة أيام المؤمنون (ت 218هـ) والمُعتصم (ت 227هـ) والواشق (ت 232هـ) إلى أن رفعها المتوكل (ت 247هـ) ومنع الناس عن المناظرات في الآراء والمذاهب. انظر: مقدمة الشيخ محمد زاد الكوثري على كتاب (تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري) لحافظ ابن عساكر ص 13-14.

²) رسالة التوحيد ص 5.
³) هو الدكتور فيصل بدير عون في كتابه: علم الكلام ومدارسه ص 55.
⁴) المرجع السابق ص 53.

ويرى الشيخ حسن مكي العاملـي أنـ هذا الوجه هو المشهور⁽¹⁾. ويرى باحـث آخر أنه ثـاني الأوجهـ الثلاثـة التي يمكن ترجـحـ سبـبـ إرجـاعـ هذهـ التـسمـيـةـ إـلـيـ ماـ ذـكـرـهـ مؤـرـخـوـ علمـ الـكلـامـ⁽²⁾.

إـلـاـ أنـ هـذـهـ التـسـمـيـةـ قـدـظـهـرـتـ وـذاـعـتـ فـيـ الـقـنـ الثـانـيـ كـمـاـ سـبـقـ ذـكـرـهـ قـبـلـ هـذـاـ النـزـاعـ،ـ فـلاـ يـصـلـحـ هـذـاـ التـوجـيـهـ لـظـهـورـ هـذـهـ التـسـمـيـةـ أـيـضاـ.

ولابـنـ خـلـدونـ (ـتـ 808ـ هـ)ـ تـوجـيـهـ آـخـرـ يـقـولـ فـيـهـ:ـ «ـوـإـمـاـ لـأـنـ سـبـبـ وـضـعـهـ وـالـخـوضـ فـيـهـ هـوـ تـنـازـعـهـمـ فـيـ إـثـبـاتـ الـكـلامـ التـفـسيـ»ـ⁽³⁾ـ.ـ وـهـذـهـ الفـكـرةـ ظـهـرـتـ عـنـ الـأـشـعـريـ (ـتـ 324ـ هـ)ـ بـعـدـ اـبـنـ حـنـبلـ وـمـحـنـتـهـ بـنـحـوـ قـرـنـ مـنـ الـزـمـانـ،ـ فـلاـ تـصـلـحـ هـيـ أـيـضاـ⁽⁴⁾ـ.

ـ3ـ أـنـ هـذـهـ قـدـرـةـ عـلـىـ الـكـلامـ فـيـ تـحـقـيقـ الشـرـعـيـاتـ وـإـلـازـمـ الـخـصـومـ كـالـمـنـطـقـ لـلـفـلـسـفـةـ،ـ يـعـنـيـ تـحـقـقـ بـهـ الـأـحـکـامـ الشـرـعـيـةـ الـاعـقـادـيـةـ،ـ فـهـوـ لـهـاـ كـالـمـنـطـقـ تـنـبـثـ بـهـ الـفـلـسـفـةـ.ـ وـيـقـولـ الشـيـخـ مـحـمـدـ عـبـدـ شـارـحاـ:ـ «ـإـمـاـ لـأـنـهـ فـيـ بـيـانـ طـرـقـ الـإـسـتـدـالـلـ عـلـىـ أـصـوـلـ الدـيـنـ أـشـبـهـ بـالـمـنـطـقـ فـيـ تـبـيـيـنـهـ مـسـالـكـ الـحـجـةـ فـيـ عـلـوـمـ أـهـلـ النـظـرـ،ـ وـأـبـدـلـ الـكـلامـ بـالـمـنـطـقـ لـلـتـفـرـقـةـ بـيـنـهـمـاـ»ـ⁽⁵⁾ـ.ـ وـيـنـقـلـ الـدـكـتـورـ فـيـصـلـ بـدـيرـ عـونـ قـوـلـهـ هـذـاـ مـضـيـفـاـ عـلـيـهـ:ـ «ـخـاصـةـ وـأـنـ الـذـينـ كـانـوـ يـمـثـلـونـ الـأـفـكـارـ وـالـعـقـائـدـ إـلـاسـلـامـيـةـ أـرـادـواـ أـنـ يـتـمـيـزـوـ عـلـىـ خـصـومـهـمـ آـنـذـاكـ،ـ وـهـمـ الـفـلـاسـفـةـ فـاخـتـارـوـاـ هـذـهـ التـسـمـيـةـ الـجـدـيـدةـ (ـعـلـمـ الـكـلامـ)ـ وـالـتـيـ تـقـعـ حـقـيـقـةـ أـمـرـهـاـ بـيـنـ الدـيـنـ وـالـعـقـلـ،ـ أـيـ بـيـنـ الـفـلـسـفـةـ وـالـوـحـيـ،ـ أـوـ بـيـنـ الشـرـعـيـةـ الـعـقـلـيـةـ وـالـشـرـعـيـةـ الـدـيـنـيـةـ.ـ وـيـعـبـارـ أـخـرىـ تـرـىـ هـذـهـ الـجـمـاعـةـ أـنـ عـلـمـ الـكـلامـ يـقـابـلـ الـمـنـطـقـ مـنـ حـيـثـ الـوـظـيـفـةـ،ـ وـظـيـفـةـ كـلـ مـنـهـمـاـ فـيـ مـجـالـهـ،ـ

¹) بداية المعرفة منهجية حديثة في علم الكلام للشيخ حسن مكي العاملـي ص 34.

²) هو الدكتور محمد صالح محمد السيد في كتابه: مدخل إلى علم الكلام ص 24.

³) المقدمة ص 515. وسنذكر لابـنـ خـلـدونـ سـبـبـ آـخـرـ فـيـماـ بـعـدـ قـدـمـهـ عـلـىـ الـمـنـكـرـ هـنـاـ.

⁴) انظر: المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 22. قلت: ذكر الدكتور الشافعي ابن كلاب مع الأشعري، وابن كلاب (ـتـ 245ـ هـ) وهو معاصر لابـنـ حـنـبلـ (ـتـ 241ـ هـ) وليس بـعـدـ بـنـحـوـ قـرـنـ منـ الـزـمـانـ،ـ وـقـدـ ظـهـرـتـ عـنـهـ هـذـهـ الـفـكـرـةـ أـيـضاـ:ـ انـظـرـ:ـ مـقـالـاتـ إـلـاسـلـامـيـنـ لـلـأـشـعـريـ صـ 604ـ،ـ وـلـعـلـهـ فـيـ حـيـثـ لمـ تـكـنـ لـتـشـيرـ مـشـكـلـةـ كـالـتـيـ أـحـدـهـاـ الـمـعـتـزـلـةـ بـسـلـطـانـ الـدـوـلـةـ فـيـ قـوـلـهـمـ بـحـدـوثـ كـلـامـ اللهـ تـعـالـىـ.

⁵) رسالة التوحيد ص 5، وهو ثـالـثـ الـأـوـجـهـ الـثـلـاثـةـ الـتـيـ ذـكـرـهـ الشـيـخـ مـحـمـدـ عـبـدـهـ.

لكن نظراً لأنّ الفكر الشائعة عن المنطق آنذاك كانت سيئةً، فقد أرادوا أن يطلقوا على علمهم الجديد لقباً يميّزه عن المنطق من جهةٍ، وينفي كلّ صلة به من جهةٍ أخرى فاختاروا (علم الكلام)«¹.

وذكر هذا الوجه من قبلُ الشهريستانيُّ أيضاً إلا أنه اختلف تفسيره عنده فقال: « وإنما لمقابلتهم الفلاسفة في تسميتهم فناً من فنون علمهم بالمنطق، والمنطق والكلام مترادافان»². وهذا السبب يشير إلى ظروفٍ متأخرةٍ أيضاً حين عرف القوم المنطق والفلسفة الإغريقية، ونحسب أنَّ شيئاً من ذلك لم يُعرَف له أثرٌ في البيئة الإسلامية قبل القرن الثالث الهجري. بل لم يستخدم العلماء المسلمين المنطق اليونانيَّ إلا فيما بعد في القرن الخامس أو الرابع في أبعد تقدير³.

4- أنه أول ما يجب معرفته من العلوم التي إنما تعلمُ وتتعلمُ بالكلام، فأطلق عليه هذا الاسم لذلك، ثمَّ حُصِّنَ به، ولم يطلق على غيره تمييزاً له من بقية العلوم. ويعقب عليه الدكتور الشافعي بقوله: ولم أره لغير التقازاني⁴. وبعْدَ على هذا السبب الدكتور فيصل بدير عون بقوله: هذه التسمية ترجع إلى أنَّ علم الكلام يعتمد فقط على الإطار الفكريِّ النظريِّ، وهو بهذا يستخدم (الكلام) وهو التطبيق العمليُّ للكلام⁵. وهو قريب من فحوى قول الإمام مالك الآتي ذكره.

5- أنه لا يتحقق إلا بالباحثة وإدارة الكلام من الجانبين، وغيره من العلوم قد يتحقق بالتأمل ومطالعة الكتب، ولا يبدو لي أنَّ هذا السبب يمكن التعويل عليه؛ لأنَّ المباحثة وإدارة

¹) علم الكلام ومدارسه ص 54.

²) المل والنحل 1/36.

³) انظر: المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 22-23، و 38.

⁴) المرجع السابق ص 23.

⁵) علم الكلام ومدارسه ص 55.

الكلام من الجانبين ليست خاصة به، فكل العلوم قد يجري فيها ذلك، وإن كان ذلك فيه أكثر.

6- أنه أكثر العلوم خلافاً ونزاعاً، فيشتت افتقاره إلى الكلام مع المخالفين والرد عليهم، وشهرة المتكلمين بالجدل والمناظرة مع الخصوم مسلمةً معروفةً، ولاسيما إذا قورنوا بالفقهاء في الصدر الأول⁽¹⁾.

قلت: هذا السبب على صلةٍ وثيقةٍ بالذى قبله، إذ الكلام هو مادة المناظرة، وكان ذلك قبل تدوين علم الكلام، فلما دونَ أطلق عليه الاسم نفسه، وهو في رأي أحد الباحثين أول الأوجه الثلاثة التي يمكن ترجيحها استناداً إلى ما ذكره مؤرخو علم الكلام⁽²⁾. وقريب منه ما ذكره الشيخ حسن مكي العاملى بقوله: «سمى بعلم الكلام؛ لأن مشائخ المعتزلة كانوا ذوي قرائح خصبةٍ، وكفاءاتٍ خاصةٍ في نضد القريض، وارتجال الخطب في المسائل الاعتقادية والمناظرة فيها، حتى بلغوا الذروة، واعتلو السِّنَام في البلاغة والفصاحة، فسميت صناعتهم - نظراً إلى أوصافهم وخصوصياتهم هذه - بـ(الكلام)، وسموهم بـ(المتكلمين). ثم شاع استعمال هذا الاسم حتى صار يطلق على كل بارع في المناظرة في المسائل الاعتقادية (متكلماً)، وعلى العلم الباحث عنها بـ(علم الكلام)»، ثم وسمه بقوله: «غير بعيد»⁽³⁾. وهو حقاً غير بعيد. ويمكنا القول إن الكلام قد تأسس في البداية على يدي واصل بن عطاء (ت131هـ)، وعمرو بن عبيد (ت143هـ) في بداية القرن الثاني⁽⁴⁾، ثم شاع إطلاقه على سائر الفرق المبتعدة كالجهمية والمرجئة والقدرية والمشبهة وغيرهم. وهنا يسجل لمشايخ المعتزلة فيما بعد مثل أبي الهذيل العالف

¹) المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 23.

²) وهو الدكتور محمد صالح محمد السيد في كتابه: مدخل إلى علم الكلام ص 24.

³) بداية المعرفة منهجية حديثة في علم الكلام للشيخ حسن مكي العاملى ص 34.

⁴) يقول طاش كبرى زادة: اعلم أن مبدأ شيوخ الكلام كان بأيدي المعتزلة والقدرية، في حدود المئة من الهجرة. مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم 2/36.

(ت235هـ أو 227هـ) وإبراهيم بن سيار النظام (ت231هـ) وتلميذه الجاحظ (ت255هـ) دفاعهم عن الدين والرد على المخالفين من أصحاب الملل والتحل الأخرى، وتصديهم للملائكة ولasisma الدهرين، وكان الجاحظ لسان المعتزلة المدافع عنها، وساعده على هذا أن حظه من الفلسفة اليونانية كان أوفر من سابقيه. ولا يكون الباحث مبالغًا إن قرر أن المعتزلة هم الذين أحدثوا علم الكلام عندما نصبو أنفسهم مدافعين عن الدين، رادين على الفرق المخالفة للحق في رأيهم من المسلمين وغير المسلمين⁽¹⁾. وجدير بالذكر أن متكلمي أهل السنة تصدوا فيما بعد لانحرافات هذه الفرق كلها، وأبانوا عن أخطائهم، في مؤلف اتهم الكلامية.

7- أنه لفوة أدته صار كأنه هو الكلام دون ما عداه من العلوم، كما يقال للأقوى من الكلامين: هذا هو الكلام على سبيل التصرير الإضافي. قلت: ولعله من قول علماء الكلام أنفسهم في وقتٍ متاخر عن نشأة علم الكلام تتوهاً بفضله على سائر العلوم الأخرى. ويدل على ذلك قول البياضي: «وقد سماه المتأخرون بالكلام إشعاراً بأخذ أصوله من صريح كلام الملك العلام، وإيماء إلى شرفه بادعاء أنه الفرد المتعين عند إطلاق الكلام»⁽²⁾.

8- أنه لبنيائه على الأدلة القطعية المؤيد أكثرها بالأدلة السمعية كان أشد العلوم تأثيراً في القلب وتغللاً فيه، فسمى بالكلام المشتق من الكلم وهو الجرح⁽³⁾. و قريب منه ثاني الأسباب الثالثة التي ذكرها الشيخ محمد عبده في ظهور التسمية بقوله: «وإما لأن مبناء الدليل العقلي، وأنه يظهر من كل متكلم في كلامه، وقلما يرجع فيه إلى النقل، اللهم إلا

¹) انظر: دائرة المعارف الإسلامية 535/5-536.

²) إشارات المرام من عبارات الإمام ص30.

³) انظر: شرح المقاصد للتفازاني 1/6، وشرح العقائد النسفية للتفازاني ص53.

بعد تقرير الأصول الأولى، ثم الانتقال منها إلى ما هو أشبه بالفرع عنها، وإن كان أصلًا لما يأتي بعدها»⁽¹⁾.

ونختم البحث في هذه القضية بعرض رأي الشّيخ مصطفى عبد الرّازق فيها الذي يقول: ((قد ذكر المؤلفون أقوالاً متباعدةً في سبب تسمية هذا العلم بالكلام، وجمع عضد الدين الإيجي هذه الأقوال في كتاب الموقف بما نصّه: «وإنما سمي الكلام إنما لأنّه بإزاء المنطق لل فلاسفة، وإنما لأنّ أبوابه عنونت أولاً بالكلام في كذا، أو لأنّ مسألة الكلام أشهر أجزائه، حتى كثر فيه الشّاجر والسفك فغلب عليه، أو لأنّه يورث قدرةً على الكلام في الشرعيات ومع الخصم»⁽²⁾ ثم يعقب عليه بقوله : ويبدو لي أنّ البحث في أمور العقائد كان يسمى (كلاماً) قبل هذا العلم، وكان يسمى أهل هذا البحث (متكلّمين). فلما دوّنت الدّواوين وألفت الكتب في هذه المسائل، أطلق على هذا العلم المدون ما كان لقباً لهذه الأبحاث قبل تدوينها، وعلمًا على المتعارضين لها))⁽³⁾.

ثم يقرر الشّيخ أنّ ذلك يؤخذ من وجهين: أولهما: مما نقله جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ) في كتابه (صون المنطق والكلام عن فنّي المنطق والكلام) عن (ذم الكلام وأهله) لشّيخ الإسلام أبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الھروي (ت 481 هـ) قال: وأخرج عن مالك (ت 179 هـ) قال: «إياكم والبدع . قيل: يا أبا عبد الله، وما البدع؟ قال: أهل البدع الذين يتكلّمون في أسماء الله وصفاته وكلامه وعلمه وقدره، ولا يسكنون عمّا سكت عنه الصحابة و التابعون لهم بإحسان»⁽⁴⁾. وأخرج عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من تكلّم في الدين برأيه فقد اتهمه»⁽⁵⁾. وأخرج عن محمد بن الحنفية

¹) رسالة التوحيد ص 5.

²) شرح الموقف 1/60-61. ويبدو من كلام الإيجي أنه ينظر إلى علم الكلام في عصر ما بعد الترجمة بالنظر إلى الوجوه التي ذكرها.

³) تمہید لنہائیخ الفلسفۃ الاسلامیۃ لمصطفی عبد الرّازق ص 265.

⁴) صون المنطق والكلام عن فنّي المنطق والكلام ص 96.

⁵) المرجع السابق ص 78.

(ت بعد 80 هـ) قال: «لا تهلك هذه الأمة حتى تتكلّم في رئاها»^١). وأخرج عن جعفر بن محمد (ت 148 هـ) قال: «إذا بلغ الكلام إلى الله فأمسكوا». وأخرج عنه قال: «تكلّموا فيما دون العرش ولا تتكلّموا فيما فوق العرش فإنّ قوماً تكلّموا في الله ففتابوه»^٢.. إلخ.

والثاني: يؤخذ مما نقله ابن عبد البر (ت 463 هـ) في كتاب (مختصر جامع بيان العلم وفضله): عن مصعب بن عبد الله الربيدي (ت 236 هـ) قال: «كان مالك بن أنس يقول الكلام في الدين أكرهه، ولم يزل أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه، نحو الكلام في رأي جهيم (ت 128 هـ)، والقدر وما أشبه ذلك، ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل»^٣). فالشيخ مصطفى يرجح أن السبب في ظهور اسم الكلام: إنما مجموعة الآثار الناهية عن الكلام في بعض أمور الدين كالقدر والنّفّر في ذات الله تعالى؛ أي أن المتكلّمين تكلّموا فيما كان ينبغي عليهم السّكوت عنه^٤). وإنما لأن البحث النّظري في العقائد كلام خالص لا عمل تحته، بخلاف الفقه^٥). ولأن ردّ تسمية هذا العلم إلى أحد هذين الوجهين مناسب ل الواقع من حيث سبق هذه التسمية للتدوين. أما سائر الوجوه الأخرى فتجعل التسمية لاحقة لظهور العلوم وتدوينها^٦). ويتبعه الدكتور حسن محمود الشافعي ويستظره قوله^٧). قلت: ولعل ذلك هو الراجح في هذه المسألة.

^١) صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام ص 84.

^٢) المرجع السابق ص 97.

^٣) مختصر جامع بيان العلم وفضله ص 155.

^٤) وهو ثالث الأوجه الثلاثة التي يمكن ترجيحها استناداً إلى ما ذكره مؤرخو علم الكلام. مدخل إلى علم الكلام الدكتور محمد صالح محمد السيد ص 24.

^٥) وهو الوجه الأول الذي ذكره ابن خلدون بقوله: وسموا مجموعة علم الكلام بما لما فيه من المنازلة على البدع وهي كلام صرف وليس براجحة إلى عمل. المقدمة ص 515. أما الوجه الثاني فقد تقدم ذكره في البحث، وتم تصعيده.

^٦) انظر: تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية ص 268. والوجوه الأخرى هي المذكورة في كلام الإيجي السابق ذكره. المدخل إلى دراسة علم الكلام ص 23.

ومن المؤلفات تحت هذا الاسم (نهاية الإقدام في علم الكلام) لأبي الفتح الشهريستاني ت(548هـ)، و(غاية المرام في علم الكلام) لسيف الدين الأدمي ت(631هـ).

3 - علم أصول الدين:

تقىم تعريف العلم لغة واصطلاحاً، فلا حاجة للإعادة في هذا الموضوع ولا عند الحديث عن التسميات الآتية. وأما كلمة أصلٌ ففي اللغة: أصلٌ كلّ شيءٍ ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، وأصلُه تأصيلاً: جعلُ له أصلاً ثابتاً يُبني عليه⁽¹⁾. وتفق في العرف إلى معانٍ منها: الدليل ، والقاعدة الكلية ، والراجح . والمراد هنا أحد المعنين الأولين في العرف. وأما الدين فقد اشتهر عند علماء المسلمين أنَّ تعريفه: وضعُ إلهيٌّ سائقٌ لذوي العقول السليمة باختيارهم إلى الصلاح في الحال ، والفلاح في المال . ويمكن تلخيصه بأنَّ نقول: الدين وضعُ إلهيٌّ يرشد إلى الحقِّ في الاعتقادات ، وإلى الخير في السلوك والمعاملات⁽²⁾.

ويكون معنى (علم أصول الدين) في الاصطلاح: هو العلم الباحث عن الأحكام الشرعية الاعقائدية المأخوذة من الدين أو الشرع الإسلامي . ويبعد أنَّ هذه التسمية قديمة أيضاً، ولعلَّها ترجع إلى القرن الثاني الهجري ، وهي تعتمد على تقسيم الأحكام الشرعية إلى أصولٍ وفروع⁽³⁾.

ويقسم السيوطي^(ت 911 هـ) علم أصول الدين قسمين:

قسم يفتح الجهل به في الإيمان ، كمعرفة الله تعالى وصفاته الثبوتية والسلبية ، والرسالة والنبوة ، وأمور المَعَاد.

وقسم لا يضرُّ ، كفضيل الأنبياء على الملائكة⁽⁴⁾.

¹) انظر المصباح المنير للفيومي (أصل) 1/16.

²) الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان للدكتور محمد عبد الله دراز ص 24.

³) انظر: المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 60.

⁴) إتمام الدرائية لقراء النقاية- أصول الدين ص 60.

والنّقير بين هذين القسمين يرجع إلى قوّة الدليل أو ضعفه. ويعارض هذا التّفصيل الفكرة الشائعة التي تقر أنّ الخلاف بإطلاق لا يمكن أن يرد على أصول الدين، بل هو منحصر في الفروع العملية، فهي إذن بحاجة إلى تقبيط، أو يُحمل المراد بها على الأصول المقطوع بها فقط.

ومن أقدم ما وصل إلينا من استخدام لهذا الاسم صنيع الإمام الأشعري (ت 324 هـ) في كتابه (الإبانة عن أصول الديانة)، وعبد القاهر البغدادي (ت 429 هـ) في كتابه (أصول الدين)، والفارس الرزازي ت (606 هـ) في كتابه (الأربعين في أصول الدين). وسميت أخيراً الكليات الجامعية التي تدرس هذا العلم وما يتصل به: كليات أصول الدين.

4 - علم العقائد أو العقيدة:

وهي أحدث نسبياً من التسميات السابقة ولعلها ترجع إلى القرن الرابع الهجري⁽¹⁾. ومما يشير إلى ذلك ما أورده أبو جعفر الطحاوي (ت 321 هـ) في مطلع عقيدته بقوله: «هذا ذكر بيان عقيدة أهل السنة والجماعة على مذهب فقهاء الملة أبي حنيفة التعمان بن ثابت، وأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، وأبي عبد الله محمد بن الحسن الشيباني، وما يعتقدون من أصول الدين ويدينون به رب العالمين»⁽²⁾، ورسالة (اعتقاد أهل السنة) لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (ت 371 هـ).

والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة، فعيلة بمعنى مفتولة⁽³⁾، كتليلة بمعنى مقتولة، وطبيعة بمعنى مطبوعة، والمراد المعتقدات الدينية. «وأصل لفظ العقيدة مأخوذ من الفعل (عقد). والعقد ضد الحل؛ وهو الجمع بين أطراف الشيء، ويستعمل في الأجسام الصلبة كعقد الحبل، وعقد البناء، ثم يستعمل للمعنى كعقد البيع والوعد وغيرهما»⁽⁴⁾.

¹) المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعي ص 25.

²) شرح العقيدة الطحاوية لأكمل الدين البابرزي ص 22.

³) حاشية الباجوري على متن السنوسية في العقيدة ص 133.

⁴) انظر: المفردات للراغب الأصفهاني ص 341.

وعلى هذا فهو حقيقة في المحسوسات كالرّبط والشّد، ويستعار لتصميم القلب على أمرٍ من الأمور؛ لذا قال الفيومي: ((اعتقدت كذا: عقدت عليه القلب والضمير، حتى قيل: العقيدة: ما يدين الإنسان به، وله عقيدة سالمه من الشك))⁽¹⁾. ولا فرق في ذلك بينما كان راجعاً إلى تقليد أو ظنٌ أو وهم، وما كان راجعاً إلى دليل عقليٌ؛ أي من غير نظر إلى منشأ العقيدة⁽²⁾.

ثم إن العقائد كثيرة. فما طابق الواقع منها وصف بالصحة، ومالم يطابقه وصف بالفساد. وأما اصطلاحاً فلم يرد في القرآن الكريم والسنّة المطهرة لفظ العقيدة، واستعمل محله فيهما لفظ الإيمان ولكن كلمة (عقيدة) ذاعت واشتهرت على السنّة العلماء منذ عهودٍ طويلة، وصارت مصطلحاً راسخاً، وكما يقال: لا مشاحة في الاصطلاح، وبهذا يبدو أن استعمال هذه الكلمة بمعنى الإيمان والتصديق مؤذٌ.

قال الجرجاني في تعريفاته: العقائد: ما يقصد فيه نفس الاعتقاد دون العمل⁽³⁾.

والاعتقاد عند الأصوليين هو الجازم لدليل⁽⁴⁾.

ومن هنا قال الأستاذ علي حسب الله: الاعتقاد، والعلم، والمعرفة، كلُّها بمعنى واحدٍ هو: الإيمان المطابق للواقع الثابت بالدليل⁽⁵⁾⁽⁶⁾.

ولذلك نجد التفتازاني يفسّر العقائد الدينية بقوله: «إنَّه العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسب من أدلةها اليقينية. وهذا هو معنى العقائد الدينية»⁽⁷⁾. ومن هنا فعلم العقيدة المقصود به القواعد أو الأحكام الشرعية الاعتقادية التي ثبّتت بالبرهان القاطع، ومن ثم يجب

¹) المصباح المنير للفيومي (عقد) 421/2.

²) انظر: محاضرات في علم التوحيد ص 12-11.

³) التعريفات ص 196.

⁴) الكليات لأبي البقاء الكفووي ص 1070.

⁵) انظر: محاضرات في علم التوحيد ص 12.

⁶) نظام الإسلام للدكتور أحمد عبد الجليل الزبيبي ص 23-24.

⁷) شرح المقاصد 1/6.

على المكّلّف الاعتقاد بها أي الإيمان بصحتها، مثل وحدانية الله تعالى، والبعث حقّ، ونحوها.

وأمّا علم الكلام فموضوعه أعم وأشمل ولاسيما عند المتأخّرين من المتكلّمين، وهو عندهم: «المعلوم من حيث يتعلّق به إثبات العقائد الدينية لما أنه يبحث عن أحوال الصانع من القِدْم والوحدة والقدرة والإرادة وغيرها، وأحوال الجسم والعرض من الحدوث والافتقار، والتركيب من الأجزاء، وقبول الفناء، ونحو ذلك مما هو عقيدة إسلامية أو وسيلة للوصول إليها. وكلّ هذا بحث عن أحوال المعلوم»⁽¹⁾.

وكان قاضي الجماعة بتونس أبو عبد الله البكري (ت 916 هـ) أكثر تدقّيقاً من النقّازاني؛ إذ ميز علم الكلام من علم العقائد، ووضع لكلّ واحدٍ منها تعريفاً خاصاً به، بينما نجد أنّ عامّة علماء هذا الفن قد درجوا على التسوية بين المصطلحين، فعلم الكلام أوسع وأشمل منه من علم العقائد، وأيضاً لا يحصل عن الثاني إلا ما عبّرنا باعتقاده بخلاف الأول. هذا من جانب. ومن جانب آخر فإن علم الكلام - حسب تعريف الإيجي السابق - يتضمن جانبي: إيجابي وهو إثبات العقائد الدينية، وسلبي وهو رد الشبه التي يوردها الخصوم عليها بخلاف علم العقائد عند البكري الذي يقتصر دوره على جانب تحصيل العقائد الشرعية، وما يوصل إلى ذلك إجمالاً لا تفصيلاً.

يقول البكري في هذا الشأن: «من المعلوم أن الناظرين في هذا الشأن -أعني علم التوحيد- والباحثين عنه على قسمان: منهم من نظر نظراً عاماً، أي في المعلوم من حيث هو معلوم، وإن كان المقصود أولاً وبالذات العلم بواجب الوجود. ومنهم من نظر نظراً خاصاً، وذلك فيما يجب لله تعالى ويستحيل عليه، ويجوز في أفعاله، وما يوصل إلى ذلك إجمالاً لا تفصيلاً.

¹) المرجع السابق 10/1.

والعلم الحاصل عن الأول هو المسمى بعلم الكلام، والثاني يسمى بعلم العقائد. وهذا مندرج تحت الأول اندراج الأخص تحت الأعم؛ لذلك كانت المطالب التي تحصل من الأول أكثر لشمولها شؤون الواجب وأحوال الممكن، كما هو مسطور في كتب هذا الفن ولاسيما كتب المتأخرین؛ لذلك حُدّ هذا العلم: بأنه العلم الباحث عن أحوال الواجب، وأحوال الممکنات من حيث المبدأ أو المعاد، وما يعُدُّ قصداً للتحقيق.

وأما الثاني فلا يحصل منه إلا ما عُبَدنا باعتقاده فقط، كما هو مسطور في هذه العقيدة والنسفية واللّمع وغيرها⁽¹⁾. ويدلُّ هذا على ما اقتصر عليه من ينكر طريق الكلام، كما هو طريق المحدثين والفقهاء وغيرهم؛ إذ اقتصر واعلى تحصيل العقائد من غير نظرٍ في العالم بنظر المتكلّم، بل اقتصروا على المبادئ السمعيّة وما قرب من المبادئ العقليّة⁽²⁾. ولذلك يحدُّ هذا العلم بأنه: العلم بالأحكام الشرعية الاعتقادية عن قاطعٍ عقليًّا أو سمعيًّا أو وجديّيًّا. فعن قاطعٍ يخرج التقليد، وعقليًّا يدخل المتكلّم، وسمعيًّا يدخل المحدث، وووجديّيًّا يدخل الصوفيّ«⁽³⁾. إذ إنَّ معتقدَ هؤلاء جميعاً واحد، وإن اختفت طرق الاستدلال عليه بينهم.

ثم يقول: «ما حدَّ به المحقق سعد الدين الكلام حيث قال: الكلام: هو العلم بالعقائد الدينية عن أدلةها اليقينية، فحدَّ له باعتبار المقصود منه، وإلا فهو مشكلٌ لإمكان ورود منع الجمع»⁽⁴⁾.

¹) المراد عقيدة ابن الحاجب المالكي (ت 646هـ)، والعقائد لنجم الدين النسفي (ت 537هـ)، ولمنع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة لإمام الحرمين (ت 478هـ).

²) المبادئ: هي التي تتوقف عليها مسائل العلم، أي تتوقف على نوعها مسائل العلم، أي التصديق بها إذ لا توقف للمسألة على دليل مخصوص، وهي إما تصورات أو تصديقات. كشف اصطلاحات الفنون للتهانوي 1/12.

³) تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب للبكى 1/155-157.

⁴) وجه الإشكال المذكور هو أن ما حدَّ به التقاضاني الكلام إن لم يعُدْ تعرِيفاً لعلم الكلام بالمقصود منه وهو علم العقائد كان تعرِيفاً فاسداً؛ لأنه قد يرد عليه القول بالفرق بينهما، وعدم جواز الجمع بينهما في تعرِيف واحد.

ثم يبيّن موضوع علم العقائد ومسائله ومبادئه فيقول: «موضوع علم العقائد: ذات الواجب؛ إذ الناظر في علم العقائد يبحث عن لواحق الواجب الذاتية؛ أعني صفاته وأفعاله، وكلما يبحث في علم عن لواحقه الذاتية، فهو موضوع لذلك العلم... وأمّا مسائله فكلّ ما جعل الشرع العلم به إيماناً، والجهل به كفراً أو ابتداعاً. وأمّا مبادئه فالقواعد العقلية والسمعيّة، والإدراكات الوج다ّنية والحسيّة»⁽¹⁾. والثمرة العلميّة والعملية لذلك التّفريقي بين العلمين هي تخلص العامة من فضول الكلام التي يعسر عليهم فهمها وهضمها، وكذلك مما قد يعرض لغير المتمكن منهم من الشك والارتياب عند مطالعة الشبه»⁽²⁾.

ومن هنا يمكننا القول: إنّه يجب تحصيل علم الكلام وجوباً كفائياً⁽³⁾ على من يمتلك القدرة على الخوض فيه بخلاف علم العقيدة الذي يعُد تحصيله فرضاً عيناً على كلّ مسلم؛ إذ لا يحصل منه إلّا ما عُدنا باعتقاده فقط، ويقتصر على المبادئ السمعيّة وما قرب من المبادئ العقلية - كما سبق ذكره - ومن ثمة يستطيعه كلّ مكافي، فالمطلوب فيه مطلق دليلٍ لا الدليل العقلي المنطقي، وبجزئ الدليل السمعي والدليل العقلي الإجمالي. وعند العجز عن ذلك -إن وجد- يكفي التّفليد في المعتقد مع الجزم به؛ لأن المقلّد قد حصل المعتقد الصّحيح الواجب عليه، فيجزئه ذلك عند المحققين من أهل العلم، لكنه عاص بترك النظر إن كان فيه أهلية النّظر⁽⁴⁾. على أنه قد يصبح طلب الكلام واجباً عيناً في حقّ من أراد أن يتّعلم قدر ما يزيل به الشك، أو يدرا الشّبهة؛ إذا لم يتمكّن من إعادة اعتقاده الجازم بطريق آخر⁽⁵⁾.

¹) تحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب للبكي 158/1-160.

²) وهو ما أكد عليه الغزالى في كتابه الماتع: إلحاد العوام عن علم الكلام.

³) انظر: الاقتصاد في الاعتقاد للغزالى ص 78-79، وإحياء علوم الدين للغزالى 1/118.

⁴) انظر: أبكار الأفكار للأدمي 5/110-111، وتحرير المطالب لما تضمنته عقيدة ابن الحاجب 1/268-274.

⁵) انظر: فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة للغزالى ص 100، وإحياء علوم الدين للغزالى 1/116-117.

وكان من عادة كثيرمن العلماء أن يؤلف الواحد منهم موجزاً في أمهات المسائل الاعتقادية من وجهة نظره، أو من وجهة نظر المدرسة التي ينتمي إليها، ويسمى ذلك الموجز (عقيدة) كذلك التي تنسب إلى الطحاوي (ت 320هـ) وتعرف بـ (العقيدة الطحاوية)، ولحجّة الإسلام الغزالى (ت 505هـ) (قواعد العقائد)، ولعمر بن محمد التسفي ت (537هـ) (العقائد النسفية)، وللعبد الإيجي (ت 756هـ) (العقائد العضدية). ويسمى القسم المتخصص الآن في دراسة العقائد الإسلامية من كلية أصول الدين بالأزهر الشريف: قسم العقيدة.

5 - علم التوحيد والصفات:

التوحيد شعار الملة الإسلامية، وأول ما يجب على المكلف إثباته، وإليه دعا الأنبياء السابقون، وبه نزلت الكتب السماوية، والتَّوْحِيد: جعل الشَّيْء واحداً، يقال: وَحْدَهُ تَوْحِيداً: جعله واحداً¹، ووحدَ اللَّهُ نَسْبَتُ إِلَيْهِ الْوَحْدَانِيَّةَ؛ لَا جَعَلَهُ وَاحِداً، فَإِنَّ وَحْدَانِيَّتَهُ لَيْسَ بِجَعْلٍ جَاعِلٍ. أو هو العلم بأن الشيء واحد ومنه اعتقاد الوحدانية، وهو مراد المتكلّم بإطلاق هذه الكلمة.

وسمي بعلم التوحيد والصفات، لأن ذلك أشهر مباحثه وأشرف مقاصده². ولأهمية التوحيد من بين تلك الصفات حُصّن بالذكر معها من قبيل ذكر الخاص مع العام، فقيل: علم التوحيد والصفات. وربما اختصرت هذه التسمية فقبل علم التوحيد فقط.

واتخذ بعض العلماء السابقين من كلمة (التوحيد) اسمًا لمؤلفاتهم، كابن خزيمة (ت 311هـ)، وأبي منصور الماتريدي (ت 333هـ) وغيرهما. وكتب المقرizi (ت 845هـ) (تجريد التوحيد). وفي العصر الحديث أخذ هذا الاسم حظه الكامل من الانتشار، فألف الشيخ محمد عبده (رسالة التوحيد)، والشيخ محمد جمال الدين القاسمي (دلائل التوحيد)،

¹) انظر القاموس المحيط (وحد) ص 414.

²) شرح العقائد النسفية ص 52، وشرح المقاصد 1/6.

والشيخ علي حسب الله (محاضرات في علم التوحيد)، وكان قسم العقيدة والفلسفة في الأزهر الشريف يعرف بـ: قسم التوحيد.

6- علم النّظر والاستدلال:

ذكر هذا الاسم النقاشاني (ت 792 هـ)، والنهانوي (كان حياً 1158 هـ)⁽¹⁾. والنّظر لغة: نظر إلى الشيء ظرراً ونظراً: أبصره وتأمله بعينه. ونظر فيه: تدبّر وفكّر. يقال: نظر في الكتاب، ونظر في الأمر⁽²⁾. واصطلاحاً: ترتيب أمور معلومة على وجه يؤدي إلى استعلام ما ليس بمعلوم⁽³⁾.

والاستدلال لغة: طلب الدليل. والاستدلال في عرف أهل العلم: هو تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر أو بالعكس، أو من أحد الأمرين إلى الآخر⁽⁴⁾. وذلك أنه لما حدثت الفتن بين المسلمين، وظهر اختلاف الآراء والميل إلى البدع والأهواء اشتغل أئمة الدين بالنظر والاستدلال، وتمهيد القواعد والأصول، وترتيب الأبواب والفصول، وتکثیر المسائل بأسئلتها، وإيراد الشبه بأجوبتها، وتبيين المذاهب والاختلافات⁽⁵⁾، ولم يكن لعلم الكلام في عصر الصحابة والتّابعين هذا الاستقلال، ولا المنهج المنظم.

وقد كان هذا العنوان يختص في كتب الكلام القديمة بالمدخل التمهيدي لعلم الكلام؛ أي أنه يدرس منهج علم الكلام، ونظرية المعرفة، ومصادر الاستدلال لدى المتكلمين، كما نجده في الفصول الأولى من كتاب (التوحيد) للماتريدي (ت 333 هـ)، و(كتاب النظر والمعارف) من (المغني) للقاضي عبد الجبار (ت 415 هـ)، و(أصول الدين) لعبد القاهر البغدادي (ت 429 هـ).

¹) انظر: شرح العقائد النسفية للنقاشاني ص 52، وكشاف اصطلاحات الفنون للنهانوي 291/1.

²) المعجم الوسيط (نظر) 931/2.

³) الكيّات لأبي البقاء الكفوّي ص 904.

⁴) المرجع السابق 114، 294.

⁵) انظر: شرح العقائد النسفية ص 52-53.

ويبدو أنه لأهمية هذه المباحث واتساعها لدى المتأخرین غلت هذه التسمیة على العلم كله من قبیل إطلاق اسم الجزء على الكل^(۱)، ومن أبرز أمثلة ذلك شرح المقاصد للفتازانی (ت 791ھ)، وشرح المواقف للشّریف الجرجانی (ت 812ھ).

نتائج البحث:

- 1- تعدّدت أسماء علم الكلام، ولكلّ اسم منها وجهٌ مناسب للتسمیة به، وأول هذه التسمیات ظهوراً تسمیة الإمام أبي حنیفة له بـ: الفقه الأکبر. ويمیز الإمام بين نوعین من الأحكام الشرعیة، فالذی یتعلق بالأسویل الاعتقادیة هو علم الفقه الأکبر، والذی یتعلق بالفروع العملية هو علم الفقه؛ أي الأصغر.
- 2- التسمیة الثانية: علم الكلام، وقد قيل في سبب التسمیة بها ثمانیة أقوال تم تحلیلها ومناقشتها أغلبها ضعیف وغير وجیه، وبعضها قویٌّ ووجیه، واختار الباحث ترجیح قول الشیخ مصطفی عبد الرّازق فیها، وهو أن السبب في ظهور اسم الكلام يرجع إلى أحد أمرین: إما مجموعة الآثار الناھیة عن الكلام في بعض أمور الدين كالقدر والتفكير في ذات الله تعالى؛ أي أن المتكلّمين تكلّموا فيما كان ينبغي عليهم السكوت عنه. وإما لأنّ البحث النظري في العقائد كلام خالص لاعمل تحته بخلاف الفقه، وذلك لقوة دلیله.
- 3- أظهر البحث أن التسمیة بعلم الفقه الأکبر، وعلم الكلام، وأصول الدين ترجع إلى القرن الثاني الهجري.
- 4- يقسم السیوطی علم أصول الدين قسمین: قسم يقدح الجهل به في الإیمان. وقسم لا يضرّ، والتفریق بين هذین القسمین يرجع إلى قوة الدلیل وضعفه. ويعارض هذا التقسیل الفكرة الشائعة التي تقول: إن الخلاف بإطلاقٍ لا يمكن أن يرد على أصول الدين، بل هو منحصر في الفروع العملية؛ فهي إذن بحاجة إلى تقيیدٍ، أو يحمل المراد بها على الأصول المقطوع بها.

^(۱) انظر: المدخل إلى دراسة علم الكلام للدكتور حسن محمود الشافعی ص 27.

5- ظهرت التسمية بـ: علم العقيدة أو العقائد في القرن الرابع الهجري، وشاع استعمالها بمعنى علم الكلام، وينفرد قاضي الجماعة بتونس أبو عبد الله البكري بتميز علم الكلام من علم العقائد، فهو عنده أوسع وأشمل من علم العقائد، وأيضاً لا يحصل من الثاني إلا ما عُبَّدْنَا باعتقاده بخلاف الأول؛ إذ يقتصر دور علم العقائد على جانب تحصيل العقائد الشرعية، وما يوصل إلى ذلك إجمالاً لا تفصيلاً. والثمرة العلمية والعملية لذلك هي تخلص العامة من فضول علم الكلام التي يعسر عليهم فهمها وهضمها، وكذلك مما قد يعرض لغير المتمكن من الشك والارتياح عند مطالعة الشبهة. وهو موقف سديد ونظر علميٌّ دقيق.

6- تحصيل علم العقيدة فرض عيني على كل مكلف؛ لأن المطلوب فيه مطلق دليل لا الدليل العقلي المنطقي، ويجزئ الدليل السمعي والدليل العقلي الإجمالي. وعند العجز عن ذلك - إن وجد - يكفي التقليد في المعنقد مع الجزم به؛ لأن المقلد قد حصلَ المعنقد الصحيح الواجب عليه، فيجزئه ذلك عند المحققين من أهل العلم، لكنه عاصٍ بترك النظر إن كان فيه أهلية النّظر. بخلاف علم الكلام الذي يجب تحصيله على سبيل الوجوب الكفائي. على أنه قد يصبح طلب الكلام واجباً عينياً في حق من أراد أن يتعلم قدر ما يزيل به الشك، أو يدرا الشبهة إذا لم يتمكن من إعادة اعتقاده الجازم بطريق آخر.

7- ظهرت التسمية بـ: علم التوحيد في القرن الرابع الهجري، ونان حظه من الانتشار في العصر الحديث من قبل بعض المؤلفين، وسمى أيضاً بعلم التوحيد والصفات؛ لأن ذلك أشهر مباحثه وأشرف مقاصده. ولأهمية التوحيد من بين تلك الصفات خص بالذكر معها من قبيل ذكر الخاص مع العام، فقيل: علم التوحيد والصفات. وربما اختصرت هذه التسمية فقيل: علم التوحيد فقط.

8- ظهرت التسمية بـ: علم النّظر والاستدلال في القرن الثامن الهجري. وكان هذا العنوان يختصُّ في كتب الكلام القديمة بالمدخل التمهيدي لعلم الكلام، أي أنه يدرس منهج علم

الكلام، ونظرية المعرفة، ومصادر الاستدلال لدى المتكلمين، ويبدو أنه لأهمية هذه المباحث واتساعها لدى المتأخرین غلت هذه التسمیة على العلم كله من قبیل إطلاق اسم الجزء على الكل.

9- تطور موضوع علم الكلام تبعاً للأطوار المختلفة التي مرّ بها هذا العلم، فعند المتقدمين موضوعه هو ذات الله تعالى وصفاته، وما يتفرّع عنها من أحوال النبوة والمعاد. وذهب الغزالی إلى أنه الموجود من حيث هو موجود، ويكون البحث فيه جارياً على قانون الإسلام. وذهب المتأخرون إلى أن موضوعه هو المعلوم من حيث يتعلّق به إثبات العقائد الدينية تعلقاً قریباً أو بعيداً. وبهذا أصبح موضوع علم الكلام أعمّ المفهومات كلها؛ إذ اندرجت تحته موضوعات جميع العلوم.

10- لم يخالف ابن خلدون الصواب حينما قال: إن سبب وضعه - يعني علم الكلام - والخوض فيه هو تنازعهم في إثبات الكلام النفسي؛ لأنّ هذه الفكرة ظهرت عند الأشعري(324هـ) بعد ابن حنبل ومحنته بنحو قرن من الزمان، وهو الوجه الثاني عند ابن خلدون في هذه المسألة بخلاف الوجه الأول الذي تم ترجيح القول به.

11- لا وجه للقول إن الأولى أن يكون إطلاق اسم علم الكلام مأخوذاً من كلام جعفر الصادق، كما ذهب إليه أحد العلماء؛ لأنّ هذه التسمیة ظهرت نتيجة لموقف أبي حنيفة ومالك وغيرهما من الأئمة بما فيهم جعفر الصادق من الذين تكلّموا الكلام البدعي الذي نهى الشرع عنه، لا نسبة إلى واحد منهم بعينه. وأوافقه القول إن إطلاق الكلام اصطلاحاً على علم مستقل له فنه وقواعده قد ظهر في كلام المتأخرین عن هؤلاء.

المراجع

- أبكار الأفكار: سيف الدين الأمدي تحقيق د. أحمد محمد المهدى مطبعة دار الكتب والوثائق القومية القاهرة 1423هـ - 2002م.
- إتمام الدرية لقراء النقاية- أصول الدين: جلال الدين السيوطي تحقيق جلال الدين قبس ط/1 دار التقوى للطباعة والنشر والتوزيع دمشق 1433هـ - 2012م.
- إحياء علوم الدين: حجة الإسلام الغزالى دار الكتب العلمية بيروت.
- إشارات المرام من عبارات الإمام: البياضى تحقيق يوسف عبد الرزاق ط/1 مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر 1368هـ - 1949م.
- أصول الدين: عبد القاهر البغدادي المكتبة العثمانية لاهور 1399هـ.
- الاقتصاد في الاعتقاد: الغزالى عنى به أنس الشرفاوى ط/1 دار المنهاج للنشر والتوزيع بيروت 1429هـ - 2008م.
- بداية المعرفة منهجية حديثة في علم الكلام: الشيخ حسن مكي العاملى دار الزهراء قم 1411هـ.
- تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري: ابن عساكر تحقيق محمد زاهد الكوثري ط/2 دار الفكر دمشق 1399هـ.
- تحرير المطالب لما نصمتته عقيدة ابن الحاجب: أبو عبد الله محمد البكى الكومي دراسة وتحقيق د. احمد عبد الجليل الزبيبي رسالة دكتوراه مقدمة لقسم الدراسات الإسلامية في جامعة البنجاب لاهور 1996م ومحفوظة في مكتبة الأسد الوطنية بدمشق تحت رقم: ط 6289.
- التحقيق التام في علم الكلام: محمد الحسيني الظواهري ط/1 مكتبة النهضة المصرية القاهرة 1357هـ - 1939م.

- التعريفات: الجرجاني تحقيق إبراهيم الأبياري ط/2 دار الكتاب العربي بيروت 1413هـ - 1992م.
- تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية: مصطفى عبد الرزاق ط/2 مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر القاهرة 1379هـ - 1959م.
- حاشية الباجوري على متن السنوسية في العقيدة: إبراهيم الباجوري عنى به عبد السلام شنار ط/1 دار البيروتي دمشق 1415هـ - 1994م.
- دائرة المعارف الإسلامية: يصدرها باللغة العربية أحمد الشنطاوي وإبراهيم زكي خورشيد وعبد الحميد يونس دار المعرفة بيروت.
- الدين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان: د. محمد عبد الله دراز دار القلم الكويت 1410هـ - 1990م.
- رسالة التوحيد: الشيخ محمد عبده ط/14 دار المنار القاهرة 1371هـ.
- شرح العقائد النسفية: سعد الدين التفتازاني تحقيق محمد عدنان درويش راجعه الشيخ أديب الكلاس 1411هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية: أكمل الدين البابري تحقيق د. عارف آيتكن راجعه د. عبد الستار أبو غدة ط/1 وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت 1409هـ - 1989م.
- شرح المواقف: الجرجاني ط/1 منشورات الشريف الرضي قم إيران 1370هـ.
- شرح المقاصد في علم الكلام: سعد الدين التفتازاني ط/1 دار المعارف النعمانية لاهور 1401هـ - 1981م.
- صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام: جلال الدين السيوطي ت. د. علي سامي النشار وسعاد عبد الرزاق ط/2 سلسلة إحياء التراث الإسلامي 1970م - 1389هـ.
- علم الكلام ومدارسه: د. فيصل بدير عون ط/2 دار الثقافة للنشر والتوزيع القاهرة بدون تاريخ.

- عون المرید لشرح جوهرة التوحید: عبد الكریم نتان و محمد أديب الكیلانی ط/1 دار البشائر للطباعة والنشر والتوزیع دمشق 1415ھ - 1994م.
- فیصل التفرقة بین الإسلام والزندقة: حجۃ الإسلام الغزالی ضبطه و قدم له ریاض مصطفی العبد الله ط/1 دار الحکمة للطباعة والنشر والتوزیع دمشق 1417ھ-1996م.
- القاموس المحيط: الفیروزآبادی تحقیق مکتب التراث فی مؤسسة الرسالة ط/1 بیروت 1406ھ - 1986م.
- کشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: محمد علی التهانوی تقديم إشراف ومراجعة د. رفیق العجم تحقیق د. علی درحوج د. عبد الله الخالدی د. جورج زیناتی ط/1 مکتبة لبنان ناشرون 1996م.
- الکلیات: أبو البقاء الکفوی قابلہ وأعده للطبع د. عدنان درویش و محمد المصری ط/2 مؤسسة الرسالة بیروت 1413ھ - 1993م.
- لسان العرب: ابن منظور ط/4 دار صادر بیروت 2005م.
- محاضرات فی علم التوحید: علی حسب الله ط/5 مطبعة العلوم مصر 1372ھ - 1952م.
- مختر الصاحح: الرازی طبع علی نفقة عزة قصیباتی دمشق.
- مخصر جامع بیان العلم وفضله: لابن عبد البر النمری ط/1 مطبعة الموسوعات 1320ھ.
- المدخل إلی دراسة علم الكلام: د. حسن محمود الشافعی ط/1 إدارۃ القرآن والعلوم الإسلامية کراتشي 1409ھ - 1989م.
- مدخل إلی علم الكلام: د. محمد صالح محمد السيد دار قباء للطباعة والنشر والتوزیع القاهرة 2001م.
- المصباح المنیر: الفیومی ط/1 منشورات دار الهجرة قم إیران 1405ھ.

- المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وأحمد حسن الزيات وحامد عبد القادر ومحمد علي النجار مجمع اللغة العربية دار الدعوة استانبول 1989م.
- مفاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم: طاش كبرى زاده ط/1 دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد دكن الهند.
- المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت.
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين: أبو الحسن الأشعري عن بتصحیحه هلموت ریتر ط/3 دار إحياء التراث العربي بيروت.
- مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون دار الجيل بيروت.
- الملل والنحل: الشهريستاني تخريج محمد بن فتح الله خليف مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة.
- المنفذ من الصلال: حجة الإسلام الغزالى حققه وقدم له محمود بيجو ط/2 دار التقوى للطباعة والنشر والتوزيع دمشق 1992م.
- نظام الإسلام: د. احمد عبد الجليل الزبيبي ود. تيسير خميس العمر منشورات جامعة دمشق كلية الشريعة 2007-2008م

٢٠١٩/٠٩/٠٣ : تاريخ ورود البحث
٢٠١٩/١٢/١٢ : تاريخ الموافقة على نشر البحث